

رقم المقرر : 222R
عنوان المقرر: الاسلام وقضايا العصر
الفرقة : الثانية تعليم اساسي (الفصل الثاني).

الأهداف الاجرائية :

- ١- ان يتعرف الطالب وسطية الاسلام ويسره في كافة مناحي الحياة .
- ٢- ان يستنبط الطالب خصائص التشريع الاسلامي ومدى مسيرته للفطرة السليمة في مجالات العقائد والعبادات والمعاملات .
- ٣- ان يوازن الطالب بين احوال الامم السابقة على الاسلام ، والفلسفات المعاصرة وموقع الدين الاسلامي وشريعته بين هذه الامم والتيارات.
- ٤- ان يتحصن الطالب بصحيح الدين في مواجهة المستجدات التكنولوجية بما تحمل ضمن ما تحمل من غزو ثقافي وتدمير للقيم ، وبما يبشر به عصر الصورة من ابهار واستلاب وهيمنة على الثقافات الاخرى .
- ٥- ان ينمي وعي الطالب بالحضارات الاخرى ، والتأكيد على التعامل معها من خلال الفهم والاعتراف والتحاور ، لا التعالي والتجاهل والصدام .
- ٦- ان تنمي لدى الطالب مهارات التحاول مع اصحاب الحضارات الاخرى من منطلق الحيادة والموضوعية والتسامح الفكري والقول اللين والنقاش العقلاني وقيم الثقافة الاسلامية .
- ٧- ان يدرك الطالب مدى العلاقة بين الدين والذاتية الثقافية إذ هو احد مكوناتها الأساسية التي هي المكون الوطني والعربي والديني والعالمي .
- ٨- ان يشترك الطالب في تدارس وسبر واقتراح حلول لمشكلات آنية تقصف بالمجتمع الاسلامي مثل البطالة / الزواج العرفي / العنوسة / التطرف الفكري وغيرها مما يحمل طابع الالاحاح في بيئته .

س ١ :- أكمل ما يأتي :

يدور معنى الوسط في اللغة حول معنيين اساسيين هما :

-٢

-١

س ٢ : من مظاهر عناية القرآن الكريم بالوسطية

قوله تعالى :

وقوله عز وجل :

س ٣ : من الآيات الداعية الى الحث على النظر في آثار خلق الله :

قوله تعالى :

وقوله تعالى :

س ٤ : من مظاهر ملاءمة العبادات في الاسلام للفترة :

١- الصلاة

٢- الصوم

٣- الزكاة

س ٥ : سبب نزول آية :

(ياأيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين) صدق الله العظيم

س ٦ : الخدانة هي

والسفاح هو

من معاني النكاح في الشرع :

-٢

-١

س ٧ : يكون الزواج واجبا إذا

ويكون محرما إذا

س٨ الخطبة هي

وتختار المرأة لـ ١ -

-٢

-٣

-٤

والافضل

س٩ : من الادلة على مشروعية الخطبة

قوله تعالى :.....

وقوله صلى الله عليه وسلم :.....

ومن السنة العملية :

س١٠ : الكفاءة في اللغة =

وفي الاصطلاح =

والهدف منها =

س١١ : من الادلة على اشتراط الشهود في العقد :

-١

-٢

-٣

س١٢ : من المحرمات على سبيل ال.....

-٣

-٢

-١

-٦

-٥

-٤

س١٣ :يجوز للزوج تأديب زوجته اذا

ويبدأ التأديب بـ ١ -

ثم ٢ -

ثم ٣ -

س١٤ : معنى الإحداد :

ومدته للزوجة او

س١٥ : من ادلة وجوب المهر للزوجة:

قوله تعالى :

وقوله عز وجل :

ومن السنة :

ومن المعقول :

ومن الإجماع :

س١٦ : يمكن الوقاية من مشكلة العنوسة بإتباع ما يأتي :

-١

-٢

-٣

-٤

س١٧: من أدلة وجوب النفقة على الزوج :

١- من القرآن الكريم

٢- من السنة

٣- من المعقول

س١٨ : من الادعية الماثورة بعد القرآن :

س١٩: من مظاهر الزينة الفاسدة :

-١

-٢

-٣

س ٢٠ : امة الاسلام امة وسط وظهرت في وسط امم شتى هي :

-١

-٢

س ٢١ : الاحكام الشرعية إما قطعية وإما ظنية وللقطعية ثلاثة مجالات :

-١ مثل

-٢ مثل

-٣ مثل

س ٢٢ : من الادلة الشرعية على رفع الحرج في الاسلام

-١

-٢

-٣

س ١ : علل لما يأتي :

- ١- خطأ البحث في ماهية ذات الله تعالى .
- ٢- محاولة فرعون مع موسى عندما سأله مارب العالمين .
- ٣- قال صلى الله عليه وسلم : الخيل لثلاثةالحديث
لما كان الاول والثاني مقبولين بينما رفض عمل الثالث؟
- ٤- توريث المطلقة في مرض موت مورثها بغرض الحرمان من الميراث .
- ٥- رد رسول الله صلى الله عليه وسلم الثوب عندما تبرع به صاحب الثوبين .
- ٦- خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى .
- ٧- طواف اهل الجاهلية بالبيت عرايا.
- ٨- وصف القرآن عقد الزواج بالميثاق الغليظ
- ٩- امره صلى الله عليه وسلم بإخراج المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال من البيوت .
- ١٠- اباحة النظر الى المخطوبة .
- ١١- تحريم الزواج من ام الزوجة، وزوجة الابن ، وزوجة الاب.
- ١٢- توثيق عقد النكاح .
- ١٣- تحريم الزواج السري او العرفي .
- ١٤- اباحة التعدد في التشريع الاسلامي.
- ١٥- انتشار العنوسة .
- ١٦- الأمر بالتوجه الى بيت المقدس أول الامر ثم الامر بالتحول الى الكعبة .
- ١٧- تحريم نكاح المرأة البالغة نفسها بدون إذن وليها في رأي الجمهور وإباحته عند ابي حنيفة.